



acc. ms. 1900. 5.

I

لکھنؤ  
۱۶

کتاب جدید ایضاً، مترجم مع مباحث و شرح

اکوئیس  
عجف

Ms. orient. fol. 2697.

---

مجلس التفتيش  
على الحسابات  
فبراير ١٩٥٥

عبد الله تعالى على عبده المشوق إلى  
سواد الألبان عما سواه جيب  
بن الحاجي ناصر  
١٤٤٤



سرف و العبد المبر  
محمد بن عبد الله بن  
و ذلك  
١٤٠٧



تملكه خا و الم و الفقهاء  
عبد الرحمن بن الحسين بن  
عبد الرحمن بن الحسين بن





بسم الله الرحمن الرحيم  
قوله الحمد لله الذي نزل القرآن على عبدك محمد رب استحقاق الحمد على تنزيله بعد الاشارة الى الاختصاص  
الذاتي المستفاد من لفظ الله تبيها على عظمتها اذ به ينظم المعاش والمعاد وهو الهادي الى ما فيه  
كمال العباد وقال المم التنزيل نقل البشئ من على الى اسفل وهو انما يلحق المعاني في سطح حجة الدوا  
الحاملة لها على هذا صنفا للتنزيل الى الفرقان يكون على حقيقته اذ لم يرد التنزيل الا واسطة فما قبل  
انه مجاز فعلى من قبيل الاسلوب الحكيم والكتاب الحكيم اي باعتبار انه منزل حامله او مجاز في الظروف  
بان يتراد بالتنزيل مجاده في النبي وفي الفرقان حامله خروج من مذاق المم وكيفية تولد على ما ذكره المم  
ان يتلفه الملك من الله تعالى تلقفا ووطائنا او يحفظه من اللوح المحفوظ وينزل به على الرسول فلقنه  
وقيل او يسمع المحروف والاصوات اما من جميع الجهات او من جهة واحدة على خلاف العادة والتلف  
الاخذ بسرعة ومعنى المتلف الروحاني ان يحصل له قريب واتصال روحاني فينتقل منه ذاته الى من يلحقه  
السمع الكلام الذي اراد الله ارساله الى الرسول وبلغه بوجه البه وقيل او يسمع صوت وهذا على ان  
من جوز سماع الكلام الفسفي ولا يخفى انه لا يناسب المقام لان المفيد لما بحث عن القرآن بمعنى الكلام اللغوي فتم  
التنزيل والازل واحد لا فرق بينهما في اللغة الا انه يتراد من التنزيل الازل كما على سبيل التدرج  
باعتبار حمل صيغة التفعيل على التذكير وهو المراد ههنا وانما الترو على الازل اشارة الى ان نفس الازل  
كلما انه يتوجب الحمد عليها كذلك كونه على التدرج فان تكرار الوجود وتزوله بحسب اوقافه ادخل في كمال العباد  
وتشبههم على الهدى وتغيير الكفار بان ما دعوه شبهة في كونه كلام الله حيث قالوا لا نزل عليه القرآن جملة  
واحدة لو كان لهم عقل لا عرفوه منته وفضل منه تعالى وازاحة التشبه من حيث عرضهم على ما ينبغي  
قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا بالآية وكذا تشبه كونه على الرسول لانه رحمة والقرآن ايضا رحمة والقرآن  
الى الرحمة رحمة تامة على العباد والقرآن مضد فرق جميع القرآن لفصله بين الحق والباطل باعتبار كونه  
ناطقا بينات وحيج عبرة غير ذي عوج مفناح النافع الدينية والدينية مصداقا لما بين يديه  
من الكليات المتأخرة معجل باقيا من الدهور او لكونه مفضلا لا انشاء في معانيه او مفصلا بعضه عن بعض  
فينا سبب التنزيل فان الاعلام قد يلاحظ فيها المعاني الاصلية وانما قدرة على قوله على غيره كونه اهت  
والعناية به انتم اذ هو بجدته معاني القرآن وتفسيره فضيه وغاية لبراعة الاستعمال بخلاف ما وقع  
في مفتاح سورة الكهف من تقديم العبد على الكتاب فان المقامة مقام اثبات نبوته بيان الامور المثبتة

التي شأها اليهود عن الرسول صلى الله عليه وسلم شاهدا على نوته كما ورد في ثلاثين تزويها وأضافة العبد  
 الى الله للتعظيم والتمنيه على انه محض به منقاد محكمه وانما اختار على حبيبه وهروله وغير ذلك اشار  
 الى ان النبوة مجرد تفضل منه تعالى وان العبودية اكمل المقامات والاحوال وان جميع ما سوط من غيرها  
 فيلسا الشيخ الشهروردي في بعض رسائله انه خير رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الامن بين العبودية و  
 المحبوبة فتفكر في نفسه انه ما للتراب ورب الارباب انما الله تعالى بما له العبودية فاخارها فقال الله تعالى  
 يا محمد انك اخترت العبودية اذ با فاصطفيتك بجميع الكرامات الانسية تفضلا فان في العبودية جميعها ولذا قاله  
 عبده على رسول في كل الشهادة واعلم ان المصداق في نصف الفقرة جميع ما اوردته صاحب الكشاف في صفحة  
 منه مع حسن الاقواس المنتهية في الفرقان فيه اشارة الى ان كناية هذا مع وجاز عبارته وظهوره لالامة  
 يحتوي على باب الكشاف مع لطائف زائدة عليه وبما ذكرنا ظهر كنه اختياره على مفتاح سورة الكهف قوله  
 ليكون اي العبد والفرقان كما صرح به المصنف في سورة الفرقان والاسناد على الاول حقيقي كما يدل عليه قوله لئن  
 قوما ما انذرناهم باقهم وغير ذلك وعلى الثاني مجازي يشعر به قوله لئن اذم القرى والمجاز وان كان في  
 مقابلة الحقيقة ضعيفا الا ان اقتضاء المقام بيان صفات الفرقان يرجح ارجاع الضمير اليه ويخرج من الضعف  
 واما ارجاعه الى الله فليس صحيح لان اسماء الله تعالى بوقفيته ولم يرد في الشرح اطلاق النذير عليه وقوله تعالى  
 ويخبركم الله نفسه لا يصح مع ان كونه تعالى نذيرا ليس الا باعتبار انزاله القرآن وارساله الرسول فاني فانه  
 في اختياره والعالمين اريد به من يعلم كافي قوله تعالى ان هو الا اذكر للعالمين الا انه اخرج منه الملك بقرينه  
 قوله نذرا والنذير اما مصدر كما تكبر وصف به للملائكة او بمعنى المنذر واكتفى على الاشارة لعمومه ولذلك قيل  
 ما من احد الا وفيه ما لا ينبغي وكونه ادخل في التكميل فان الانسان في وضع المضاراسع منه في جلب المنافع و  
 لذا امر به صلى الله عليه وسلم اولا بقوله فما نذر وقوله وانذر عشيرتلك الاقربين وقائده تعلق التنزيل بقوله  
 ليكون ناسخ اشارة الى عظم فحة التنزيل باعتبار اشتماله على كميل الثقلين قوله فقدي اخرج يقال تخديت  
 فلانا اذا بادبته في فعل ونازعة للفتنة وخطبت على المنبر خطبة بالضم وخطيب مصفح اي يبلغ والعرب  
 الغاربة المخلص منهم اخذ من لفظه فاكتبه كقولهم ليل الايل وربما قالوا العرب العربا كذا في الصحاح فلوله  
 مصارع الخطباء من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى بانخ للفتنة باقصر سورة من سور الخطباء البلقاء و  
 العرب المخلص فلم يقدروا عليه والاقصر ته ماخرجة من توين سورة في قوله تعالى وان كنتم في ريب والضمير  
 في تخدي انما ارجع الى الله كما تقتضيه مناسبه عطفه على نزل وظاهر آية التحدي واما ارجاع الى عبد باعتبار  
 ان التحدي من الله انما هو على لسان نبته كما قال الله تعالى ام يقولون اقترنوا قرا فانما بسورة من مثله ولما اعرفنا  
 لارجاع الضمير الى العبد المضاف الى الضمير لم يلزم اختلا المعطوف على الصلة من الضمير الرباط بالمعنى  
 على انه ذكر الرفع انه يكفي رباط المعطوف عليه واما ارجاعه الى القرآن باعتبار اشتماله على آية التحدي  
 يستلزم تفكيك ضمير فلم يجزا ولا وجه لارجاعه الى القرآن وكذا جعل الخطيب بمعنى البليغ والمصنف بمعنى  
 العالي الصوت ومن لا يربح عليه كلامه اي يفيد على التكلم لا يناسب المقام اذ لا فائدة ههنا في وصف البليغ  
 بذلك والتفاد في قوله فقدي ان جعل للسيبته فلا اشكال وان جعل للتعجب فالمراد بالفرقان ما نقل  
 اليه الى آخره اعني المعهود لكلي لانه المناسبه لغرض المعبر لانه يحث عن احوال السور والآيات والاشكالات  
 التحدي عقيب تنزيهه وعدم استقامة ارجاع ضميره اليه من غير اعتبار الاستخدام ممنوع لانها جزئية

فائدة

كما انها اجزاء الكل ولواريد في القرآن المجموع فيكون القاء للترتيب في الرتبة فان رتبة التحدى  
بعد الايراد او تنقل كفى التعقيب بالنسبة الى بعض اجزاء المعطوف عليه كما يكفي في كل جزء من اجزاء ذلك  
على ما صرح به في المطول وتخل الكلام على اعادة الترتيب وكيف جدا والضمير في اياتنا راجع الى التحدي او  
الى الضم والبناء بمعنى على اوله لانه وكتب في المحاشي منقول عن الله انه منقول بقدر ما ينضم من معنى الينا  
اي لم يجدا بنا به قد يران لكن فائدة الضمير في ظاهرة والتقدير ان لم يجعل محولا عن القاء ولم يكن من رتبة  
المباغلة كما ذكره والطرف فلا يشبهه في صحة نفيه وان جعل محولا عنه كان من ابنية المبالغة والمير شير  
قوله فيما يجي القدير بالفعال لما يشاء فالنفي ههنا يعتبر مقدما على التفسير بصفة المبالغة فيفيد البناء  
في النفي لا في نفي المبالغة كما قالوا في قوله تعالى لو طيعكم في كثير من الامور لاعتنم انه يعتبر الاستمرار في  
كانه غير اوله بصيغة الماضي مع قوله غير ذلك الماضي الى صيغة المضارع ليعيد استمرار الالتماس  
الاستمرار ولو اريد نفي المبالغة فلا يضر اذا لا يثبت النفي الا لا يكون الا كامل القدرة على ان توجه  
النفي الى التهدي كقوله فيكون من قبيل لا يهدى بمناره وفي اطلاق التقدير وعدم تقييد  
بكون من مضارع الخطباء واشارة الى انه لم يوجد عليه قاروا من المحذرين ولا من غيرهم اما انهم  
تظاهر واما من غيرهم فلان المحذرين لما جزموا مع كاليهم في تلك الصناعة وفعالهم وتوفروا واعينهم  
فغيرهم اولى ولهذا كان مجزى كل من جنس ما غلب على اهل زمانه وتلك الكوايف وتفاخرها به وعدم جعله  
او ارسول القاء وعليه في مقام التحدي كناية من عدم وجوده اذ لو كان موجبا للتحدي لتوقر الدواعي للتحدي  
قوله الحمد الخ الحمد اذا اسكت في خصوصه وغيرها والضمير تابع لضمير تحدي وتصدي له اي تعرض  
وهو الذي يستشرفنا في الضمير والتفصيح ههنا بمعنى البليغ وعدنان بن ابي اسد وهو جده ابي  
البنبي صلى الله عليه وسلم وخطان ابوايين والسر في اللغة كمدق ولطف مأخذ وفي العرف اذ  
اغمال خصوصه تحرف بها الغرائب والمعنى الخ المصدين للعارضة مع كل حذلقه في سائر الكلام  
فلم يجر واللطف فيه محال ولم يوجد في القامح مع الاصح حسبوا انهم حرموا اي في لهم بالحق فاقوا  
ان هذا لا يحق في قوله ما هو ذاب المحجوج المهوت تعجبا من تضاحته وحسن نظره واعتزها به لانه ليس  
جنس خطب الخطباء وشعر الشعراء وان له حلاوة وعليه طراوة وان اساقفه معذرة واعاينه شرف كما  
قل عن الوليد وليس معنى قوله حرموا جعلوا اسمي من حرموا غلب عليهم على ما فسره الله تعالى انما  
انت من المسيئين اذ ليس غاية الاتهام حسب انهم انفسهم مغلوب في العقل بل حسب انهم انهم تعجبا من برفعة  
او كونه من الرتبة في نفس الامر ان قلنا ان الاعجاز بالصرف واذا انما القدرة على ان لم يقبل كونهم  
مفترين مغلوب في العقل بما قيل ان فيه تعريضا دينا لمن جعل الاعجاز بالصرف حيث جعل اعتقاده جسا  
لا علما اما لا يظهر في وجهه ثم اعلم انه وقع في بعض النسخ الخ بدون الا و في بعضها بالواو وفي الاو  
استيفاف كان سائلا من ان كيف كان التحدي وغيرهم فاجاب بانه الخ عند العارضة دونها وهم  
وشاهيرهم في البلاغة بحيث لم يبق لهم مجال مع نها كهم عليه فلزم مجزى الكل او بدل منه وعلى الشا  
عطف على تحدي فربما من عطف الخاص على العام اظها ان الشرافة بناء على اعتبار ان فضحا وعدنان  
وخطان بلوغهم في الفضاة غاية الكمال غير الخطين تحت مضارع الخطباء وقوله ثم بين الخ قد  
انما للتحدي في الرتبة ان فيكون اشارة الى انه يجوز تأخير البيان عن وقت الخطاب او في الرتبة فان رتبة

اشرف واكثر نفعا من لتنزيل والضمير اشارة الى الله تعالى والى الرسول ويؤيد الاو  
قوله تعالى فان علينا بيان والثاني قوله تعالى واتزلنا اليك القرآن لينبين للناس ما نزل  
اليهم واليبين الايضاح سواء كان ابتداء او بعد الحفاء وهو اعم من ان ينص بالمنصدا ويشير  
الى ما يدل عليه كالمعنى ودليل العقل وما نزل اليهم بواسطة الرسول اعم مما امر وا به وهو اعم وما  
تضا به عليهم كذا ذكر المص في سورة النحل في تفسير الآية المذكورة وقوله حسب ما عن لهم اي على  
قد روعدنا ظهر لهم من مصالحهم الدينية والدينية متعلق بنزل الوحيين والثاني اوجه ليدل  
على انه لا يجوز تاخير البيان عن وقت الحاجة وفيه اشارة على ان براعي ما هو الاصلح بالنسبة الى الكل تقضلا  
وقوله ليدروا الخ اقتباس من قوله تعالى في سورة ص كتاب انزلناه اليك مبارك ليدروا آياته  
وليتذكروا ولو الالباب قال المص في تفسيره ليتفكر وايقظ فوا ما يدبر ظاهرها من اشارة الى  
الصحة والمعاني المستنبطة وليعظ به ذوو العقول السليمة وليستخبروا ما هو كالمعنى في عقولهم  
من فطر تمكنهم من معرفة بما نصب عليه من الدلائل فان الكتب الالهية بيان لما لا يعرف الا من الشرح  
وارشاد الى ما لا يستقل به العقل ولعل التدبر للقسم الاول والتدبر للقسم الثاني انتهى في بيان المعنى  
بهذا الوجه اشارة الى ان ليدبروا مسندا الى ضمير اولو الالباب على التسامع واعمال الثاني  
ويحتمل ان يكون الواو ضمير المتقين والقاسميين المذكورين سابقا في قوله تعالى ام يحجل المتقين  
كالنحو وعجابه المص ايضا يحتمل الوجهين كالاتي وباجملة هذه الفقرة مأخوذة من مجموع هذه  
الآية والآية المذكورة سابقا وقوله تدبروا اما مصدر من غير لفظه كما في قوله وتبشرا بآياتنا  
او مصدر فعل محذوف اي ليدبروا تدبروا فقيه اشارة الى ان الاعلام للغير ايضا مطلوبة  
من اولي الالباب كما يشير اليه قوله تعالى فاولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذ  
رهم اذ رجعوا اليهم قوله فكشف الخ القاء لتفصيل ما اجمله بقوله فتمتين فضمير تابع لضمير  
ومعناه معناه والقناع او مع من المنفعة وهي ما تقنع به المرأة واسما والافتراق الامتثال قال  
في الصحاح كلام مغلق اي مشكلا والاضافة من قبيل بحين الماء شبه الافتراق بالقناع من حيث  
الستر والاختفاء لما تحته الا انه استبح هذا التشبيه تشبيه الآيات بالعراس المحذرة والقول يكون  
الآيات استغارة بالكتابة عنها بقرينة ذكر القناع انما يصح على ما حيز السكاكين وجود الكنية بدون  
التخييلة اذ هو ثابت لازمة المشبه به المستعمل في معناه الحقيقي او المجازي للمشبه وهما انما اثبت  
الافتراق للمشبه بالقناع للآيات والحكمات ما احكى عباراتها عن الاحتمال وكونها اتم الكتاب  
اي اصلها باعتبار ان غيرها يرد بها والتساقيات ما لا يتضح المراد بها الاجال والمخالفة تظاهر كذا  
ذكر المص في سورة آل عمران وكونها رموز الخطاب اي ما حوطني به باعتبار عدم التصريح بالمراد وهذا  
على طريقة الشافية من قديمهم الكتاب الى ضمير محكم ومتشابه والحكم عندهم تينا ولطف النص  
والمتشابه تينا وللمجل والمزل والى الظاهر والنص والمفسر والحكم عند الحنفية والمتشابه ما تقنا  
من الاقسام الاربعة وقوله تاويله وتفسيره اما تمييز عن نسبة الكشف او مصدر اي كشف تاويله وتفسيره  
واناويل من الاول وهو الاضراف اي صرف اللفظ الى محمله وهو ما يتعلق بالذاتية والتفسير البيان

وقد فسرت الشيء افسره فسرا والتفسير مثله كذا في الصحاح وهو ما يتعلق بالرواية وليس في  
ما وجد قولهم انه منقول من سفرنا المرة عز وجلها اذا كشف النقاب ثم المحركات لما كانت خالية  
عن الاجمال متحفة المراد لا يتصور كشف الفناء عنها الا بالتفسير هو ايرادها ابتداء وانفتح الدلائل  
والمتشابهات لما كانت ازاله حقا بها بيان الشارع وبراى العلماء والراغبين ايضا يكون كشف الفناء  
غضا بالثاويل والتفسير يقتصر التفسير بالمحركات والثاويل بالمتشابهات وكلها بالمتشابهة ما لا يجله  
قولهم ابره غوامض عطف على كشف وكذا مهد والمجوع تفصيل للتبيين معنى كشف كشف الفناء عن  
الفاظ الايات وابره غوامضها يتجلى خفايا الملك والملوكيات عن الامور الخارجية فمن قال ان المراد  
باراد عن غوامض الحقائق دلالة على الوجوه الخارجية لم يلاحظ ترتيب قوله يتجلى الخمر على الابراره  
والمراد بالحقائق الامور الثابتة في نفس الامر وازافة الغوامض واللطائف بيانها وتكرار الغوامض  
الحقائق ما ظهر من معاني الايات بالتفسير فانها امور ثابتة في نفس الامر بلطائف الدقائق ما ظهر منها  
بانها ويلات التصحيف فانها لا حياجها الى غير نظر ودره فكل ما يناسب تعبيرها بلطائف الدقائق  
وقوله يتجلى الخمر متعلق بالابراد فان الفاظ نزل على المعاني وهي على ما في الخارج وتضمير لهم ما راعى  
الى الناس عامة وكونه غاية الابراد لا يستدعي ترتيبه بالنسبة الى الكل وهو المناسب لقوله من كان اولاد  
وقوله بين الناس وعمر ضمير ليدبروا والى اولى الابواب وهذا على تقدير ان يكون ضمير ليدبروا  
الى اولى الابواب والملك عبارة عن عالم الحسوسات وهي السموات والارض وما بينهما والملوك  
مبالغة الملك في اعظم منه وهي عالم الغيب من الملكة والارواح والجنة والنار وخفاياها  
الاسرار التي اودع الله تعالى فيها بحيث يتبدل بها على جلالاته وكما وصفته وينصفها الايات  
التي بين فيها عجائب الاملاك والنجوم والنسب والامطار والهوا والنار والماء والارض والحوانات  
والاشنان واحوال الجنة والنار والملك والارواح وعجائب القلب وغيرها والجزيرت مسالفة  
البحر وهو الغيب والسلطنة والمراد بها الافعال اذ بها ظهور السلطنة وازافة الغيب اليها بيانها  
كانها المقدمها عن ثواب النقص عين القديس في ادراج لفظ القديس لبيانها على ازالة تقيدهم  
شأبة النقصان من وقوع الشرف في افعالها تعالى وانجبا يا جمع خبية وهي الخفية والمراد بها صفات القديس  
والتلبية التي هي في وراة استار الافعال اذ بها استبداد عليها ويحفظ الايات التي بين فيها صفات القديس  
والتلبية والتعليق وقوله لتفكر وايقظ تفكيرا غاية الامور المحل والتفكر والتدبر عبارتان عن غموض  
واحد اعنى تحصيل المعرفتين تحصل معرفة ذاته والحاصل انه تعالى ابره الحقائق والدقائق بالقران  
يتجلى على عباده الاسرار التي اودع الله في الحسوسات والارواح التي خباها في افعالها  
في تلك الخفايا وانجبا يا ويرتقا من مرتبة في معرفة ذاته وصفاته وافعاله التي مرتبة اعلى فان ما عرف علماء  
الظواهر من قليل بالمتن الى ما عرفه الاولياء وما عرفه قليل بالنسبة الى غيرنا عليه  
الصلوة والسلام ففي هذه القرينة تليق قوله عليه الصلوة والسلام تفكروا في الآيات ولا تفكروا في ذاته  
وقوله عليه الصلوة والسلام تفكروا في صفاته ولا تفكروا في ذاته وذلك نسبة ذاته الى البصيرة نسبة النفس  
الى البصر يمكن مشاهدته في وراة استار الافعال والصفات ولا يمكن بذاته فانه يورث الدهش والحيرة يمكن

وكانت تسمى بياض  
بسط  
م

روية جهر الشمس في فصحة الماء ولا يمكن رؤيتها واسطتها فانه يوجب تفريق البصر وشارة  
 الى تكفل القرآن المجيد تكيل الناس بالقوة النظرية فهذا ما عدى في حل هذه الفقرة وللفضل فيها  
 مغالات لكل وجهه هو موثيقها قوله ومقد الخ القواعد جمع قاعدة وهي الاساس والحكم عبارة من  
 الخطاب المتعلق بافعال المكلفين بالانقضاء والتخير واوضاعها عطف على القواعد على هي الظاهر  
 والمراد بها العلة الموضوعية لا قاعدة الاحكام وقولهم من نصوص آيات بيان للقواعد باعتبار  
 انها اساس الاحكام او باعتبار تشبيهها بالقضاء الكلية في العموم والاشتمال على الاحكام الكثيرة  
 والامتع جمع لمع كصو واضوا ولفظا ومعنى بيان للاوضاع فان العلة نظر الى كون الاحكام متعلقا  
 بالذات يعني هذه الآيات والعلة التي ينطبق بها الاحكام ليزيد عنهم باستعمال تلك الاحكام  
 المستنبطة عنها رجس الذنوب والاطلاق التامة ويطهرهم عنها نظيرها كما ملأ وتحقيقه ان لا  
 الشرعية العلية لانها تدقق عند تعدد سبلها بالحوادث التي لا تخفى في عدمها منع حفظها كلها  
 لوقت الحاجة فتأطها الشارع بعبوات الكتاب والعلة القياسية ليستنبط منها عند الحاجة في هذا  
 القرينة اشار الى تصفح القرآن تكيلهم بالقوة العلية والى ان الكمال الحاصل به اقوى حيث في صيغة  
 المباعدة وبعضهم تكلف فقال المراد بالقواعد المسائل الكلية المتعلقة باعادة الاحكام والادوات  
 عطف على الاحكام والمراد بها اما العلة القياسية والاحكام الوضعية وقولهم من نصوص اما صفة  
 الاحكام والادوات واطال بها وتعنى التمهيد اذ المراد العلماء على استخراج تلك المسائل ولا يخفى انه  
 لا فائدة في وصف تلك الاحكام والادوات بكونها مستنبطة من النصوص وان ذكر تمهيد تلك  
 المسائل انما يصح في هذا المقام لو كان في الكلام اشعار بانها مستنبطة من الكتاب ثم قال يجوز  
 ان يتعلق تمهيد كتابه بكونه حلالا في الاحكام على الجنس لان جميع القواعد التي يستفاد منها الاحكام  
 ليس استفاد من الكتاب ولا يخفى انه لا يصح تعلقه بتمهيد المتضمنين معنى استنبط ونحوه فليس كذلك  
 قوله فمن كان له قلب لم يسمع القاء وضميمة اي اذا تم امر الدعوة الى الحق بالقرآن بحيث لم يبق بعده لك الخلو  
 حجة فمن كان له قلب يتفكر في حقايقه ويتدبر لدقائقه ويستخرج الاحكام من نصوصه والمادة  
 وفيه يتكلم القلب واباه تفهم وشارة بان كل قلب لا يتفكر ولا يتدبر او القى السمع اي اصغى لسماع  
 من صاحب القلب وهو حاضر ذهنه ليفهم معانيه فالاول اشارة الى الجهد والثاني الى القدر في  
 وهذا رضى الى ان ايمان المقلد ناج كما عليه المحققون وقولهم من لم يرفع اليه راسه كناية عن عدم الانتفا  
 اليه لعناده وجهله والبراس المصباح واطفا وكناية عن غرضه الفطرة السليمة المشار اليها بقوله  
 صلى الله عليه وسلم كل مولد يولد فطرة الاسلام ثم ابواه يهودونه او ينصره او يمجسانه اعني الاستعداد الذي يظهر  
 الصحيح والتفكير في الدلائل واضاعها بتعظيمها او يحصل الجهل المركب وقولهم يفرخ بما اى يذوق  
 في الدنيا على لسان الشارع ويصل عبرة اى يدخل جنم في الآخرة وفي بعض النسخ ويصل بالرفع  
 مع عطفه على الجزم بتقدير المبتدأ وغيروا اسلوب كونه ادخل في التهديد قوله فيا واجب الوجود  
 لما عجز ذاته تعالى باعتبار ما جرى عليه من الصفات العظيمة وضار كانه مشاهد خاطبه وبادنه واختار  
 مزج حرف النداء بالدلالة على ضرورة المنادى او بعد الداعي عن غير الحضور ومنه صفا فخر شانه

وجوب الوجود لكن معدن كل كمال وسعد كل نقصان وفيضان الجود للإشارة الى حمده تعالى  
باغبارا ووضاؤه الكاملة وانعاماته الشاملة اجمالا وفيه اعتراف بالفجر عن حمده تعالى كما يلقى  
ويجزي ثم لما شاهد ان مرجع الكل ذاته تعالى وتقدس استغرن في بحر التوحيد وناداه بقوله  
وانعامه كل مقصود اي ما يراود ويقصد اليه والفيض مصدر فاض فيض اي شاع ومنه فظلم خبر  
مستفيض وفاض الماء كثر اما على تشبيه كثرة العطايا بكثرة الماء فيكون استعاره بعبارة او على  
تشبيه الجود بالما والكثير واشارات الفيض الذي هو صفة المشبه به للمشبه فيكون استعاره بمكبته  
مع التخييلية واما الفيض بمعنى فعل فاعل يفعلها دائما لا العوض ولا العوض فع كونه من صطلحات  
الفلاسفة اسم جامد لا يصح اشتقاق الفاعل منه وقوله صل الخ دعاء للرجوع الى الله عليه السلام  
لكنه وسيلة لتزول القرآن وسيل جميع الكالات وامثال الامر الشائع والقضاء بفتح العين المعجمة  
والمدد النفع والعنا بفتح المهملة والمدد النقب اي صل عليه صلوة تساوي النفع الذي حصل بسببه  
ويكون جزاء لتعبه في تبليغ الاحكام واظهار شعائر الاسلام وقوله وعلى من اعانته دعا لجميع  
المهاجرين والانصار والتابعين لطريقته الى دار القرار وتقرير بيان اعم من ان يكون بالقول  
او العمل والتسليم ان يقال سلام عليكم والرد به التعظيم والتبجيل قوله وبعد فان هذه  
الغناء اما على توهمها او على تقديرها في نظم الكلام لكن التوهم توهم والتقدير اشتراطه  
الرفق ان يكون بعدها الامر والنهي فالأظهرها لاجل النظر في الشرح كافي قوله تعالى  
واذ لم يهتدوا به مشيئون هذا قوله فان اعظم العلوم مقدار الخ اى رتبة والشرف المكان  
العالي والمنازل علم يبنى على الطريق له يهتدى به فغطفه على الشرف قريب من التقدير ورتبة سواد  
انما مجاز عن عظمة شتان ما يهتدى به اليه او كما يهتدى عن ثاقبة من امور كثيرة فان رتبة المنازل  
فالله من اجار كثره ووصف علم التفسير يكون رئيس العلوم الدينية اشارة الى وجه كونه اعظم  
رتبة وانما كان رئيسا لان جميع العلوم الدينية تكونها ما خردت من الكتاب تحتاج من حيث الثبوت  
او من حيث الاعداد الى علم التفسير وهذا لا ينافي كون الكلام رئيس العلوم الدينية ايضا لان  
علم التفسير يتوقفها على ثبوت كونه تعالى متكلما يحتاج الى الكلام والكلام لتوقف جميع مسائلها على  
الاعداد او بعضها من حيث الثبوت على الكتاب يتوقف على التفسير فيكون كل منها رئيسا للاخرين  
وقواعد الشرع واساسها الادلة الاربعة وكلها محتاجة الى علم التفسير فيكون اساس اساسها  
انما الكتاب فان العلم بهم معناه لا يمكن استنباط الاحكام منه واما ما سواه فلان جميعها فانته  
بآيات الكتاب المبينة في هذا العلم وقوله لا يلقى انما طيه صلة بعد صلة وترك العطف عنها  
على استقلال كل منهما في كونه صفة مدح وهذا دليل على كونه ارفع شرفا ومنازاة انه اذ لم يصح تقصيرا  
اي تعلمه وتعلمه الا لمن رجع في العلوم الدينية والفنون الادبية كان ما يهتدى به اليه جميع تلك  
العلوم والتصناعات فيكون ساره ارفع وبما حصرها لك ظهر اندفاع ما قبل ان كونه رئيس العلوم  
الدينية فيقتضى تقديره عليها وعدم لياقته دعا طية الالباب المذكور يقتضى تأخره عن غيرها من حيث  
ثبوتها في نفسها متأخر عن علم التفسير من حيث ذاته وعلم التفسير من حيث علمنا به على الوجه الاخر

مناخره عن تلك العلوم من هذه الجيئة وصلحته تقدر لذات على لذات وناخر العلم  
 عن العلم واصول العلوم الدينية الكلام واصول الفقه والحديث وفروعها الفقه والاختلا  
 والصناعة تطلق على العلم الذي يتعلق بالعمل وعظما الفنون الادبية اى الفنون التي يحصل بها الادب  
 في المحاوره على الصناعات العربية من قبيل عطف بعض الصفات على بعض فان تلك العلوم من حيث  
 انها بحرف زبها عن الخلل في كلام العرب تسمى بالفنون الادبية والمراد باقوالها اقولها المعبرة عن  
 اللغة والصرف والاشتقاق والنحو والمعاني والبيان مع ما يتبعها وما عداها من اصول وهي  
 العروض والقافية ومن الفروع وهو الخط وقرض الشعر والاشعار والمحاضرات ومنه التواريخ فلا  
 تعلق له بعلم التفسير واما القراءة فداخله في التفسير لان علم يعرف بمعاني كلام الله واية ووزن  
 ووجوه قرآنية المتواترة والشاذة بحسب الطاقة البشرية واليه تشير عبارة المصنف حيث قال اصنف  
 كتابا في هذا الفن يحوى على كذا ويعرب عن وجوه القرائن واراد بعظما الصحابة كعلي وابن سعود  
 وابن عباس وعمر بن العاص وابن الزبير وزيد بن ثابت وابي بن كعب وغيرهم وبالنابعين من صحب  
 الصحابي وادابهم الحسن البصري تلميذ ابن عباس ومجاهدا وسعيد بن جبير وعلمة وعكرمة والفضا  
 وغيرهم والذين دونهم عبد الزبير وابا علي الفارسي والزجاج وغيرهم ومن فهمهم محمد بن  
 جرير الطبري والزجاج حتى قيل ان كل ما اخذه اليعقوبي اخذه من الزجاج والائمة الغفانية  
 هم السبعة المذكورون في كتب القراءة عن نافع وابن كثير وابي عمرو وابن عامر وغامر وخزعة والكسا  
 واما منهم يعقوب البصري كان اماما كبيرا عالما صالحا اهتمت اليه الرئاسة في القراءة بعد ابى عمرو  
 راويان روح وروسي وقد ثبت شيخان آخران ابو جعفر بن زيد الخزازي المكي وخلف بن هشام  
 والصحيح ان احكام القرآن من جزا الصلوة وغيرها جارية في الثلثة الاخيرة كالسبعة المتواترة واما  
 ما وراءها فالصحيح ان ما لم يثبت فيه صحة سنده وموافقته بواحد من المصاحف الغفانية  
 ولو احتملا واستقامة وجهه في العربية بوجه لا يجوز الصلوة به وان كان مشهورا واما غيره فلا خلاف  
 في عدم جوازها اما الخلاف في الامتداد وقوله شطبي من شطبه عن الامر بشيئا اى شغله عنه وقوله  
 ما صم من صمه الصيفاى حتى وقطع ومعنى حتى العزم على الشرع خلوصه عن التردد وقوله سورة  
 فاتحة الكتاب الحمد السورة بعض من كتاب الله تعالى اقلها تلك الايات كما يجيى واضافة الى فاتحة  
 الكتاب من اضافة الغلام الى الخاص فهي لامية لان المضاف اليه ليس طرفا للمضاف ولا ضادا فاعليه  
 وعلى غيره وليس من شرطها ان يصح اظها واللام بل كيفية افادة الاختصاص كما في طين سيناء وما قبل  
 ان اضافة العام الى الخاص فيجوز فليس على اطلاقه بدليل صحة نحو شجر الاراك وعلم النخيل فيما اذا  
 كون المضاف اليه فردا للمضاف كاشان زيد وهذا حكموا بعلمية مجمع شهر رمضان وقائمة الكتاب  
 في الشرع علم لهذه السورة لما يجيى واضافة فيه ايضا لامية لانه من اضافة النخيل الى الكل اذ المراد  
 بالكتاب الكل لا المعنى الكلى اذ الاول له ويجوز كونها بتعضية بان يكون المقدم من السبعينية  
 سهولان من التي تتضمنها الاضافة هي التيسيرة لا غير صرح به النحويون وما وقع من المصنف  
 لليعقوبي في تفسير قوله تعالى ومن الناس من بشري لهو الحديث حيث قال لاضافة بمعنى من وهي

تبعيته ان اراد الحديث المنكر وتبعيته ان اراد الاعم منه ما اول باق مفصود بيان معنى  
الاختصاص لتعديستعاد من الاضافة اللاتية ههنا معنى كلامه ان الاضافة بمعنى من سى قد كلة  
من اول الاعم هذا اذا حمل الاعم في قوله الاعم منه على المستغرق فانه يحسن اضافة الجزء الى الكل كما قيل  
لكن انما يصح لو اريد باستغراق المفرد المجمع او الشائع في كل فرد فلا يكون اضافة الجزء الى الكل وبيان  
مفصود الفرق بين قسمي الاضافة بمعنى من اعني ما يحسن فيه جعل المضاف اليه تميزا وبيانا للمضاف  
كاساح للباب والحديث المنكر له وما لا يحسن ذلك فيه كالحديث المطلق فهو جعل الاول تمييزية  
وانثانية تبعيته ميلا الى جانب المعنى والمقدر في كلتا الحالتين كل من ابينانية هذا اذا حمل  
الاعم على المطلق فيكون من اضافة الجزئي من وجه الى كل من وجه واعلم انه يستعاد من كلام الاعم  
والجزئي ان اضافة العام الى الخاص المطلق بمعنى من ابينانية حيث جعل اضافة الاعم الى  
الحديث على تقدير ارادة الحديث المنكر ابينانية وكذا اضافة البهيمية الى الاعم في قوله صادق  
احلت لكم بهيمة الاضام مع انهما من اضافة العام الى الخاص وهو الظاهر لان شرطين التبيينية  
ان يصح اطلاق الجزر وربها على البين كما في قوله فاجتنبوا الرجز من الاوثان لكن المذكور في كتب  
الفقه انما لاسمية قوله وتسمى القران قال في الفتح الاعم الاصل ومنه ام القرى والقرى والذات  
والمراد بالقران في ام القران سوى الفاتحة وبالكاتب في فاتحة الكتاب هو المجمع بظهور ذلك مما  
يجي في وجه التسمية وهو عطف على خبر البتة او على الجدة فان يجوز عطف الجملة الفعلية على الاسم  
وعكس عند الجمهور وقيل عطف على مقدمها يخرج من فحوى الكلام اي تسمى فاتحة الكتاب وما قبل  
ان قوله سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاعم فهي في قوة سورة تسمى فاتحة الكتاب  
فالاحسان قوله وتسمى عطف عليه معنى انما يصح على تقدير ان يراد بلفظ السورة السورة المعينة  
التي هي تسمى فاتحة الكتاب لكن الظاهر ان المراد بها مطلق السورة فهي من اضافة العام الى الخاص  
قوله لانها مفتحة ومبداه الخ في القاموس فتح كمنع ضد علق كفتح وفتح وفتح الافتتاح  
فتح كرون والمبدا ايضا لما منه النبي كما يقال هذا القران شجرة الاول وهو المراد ههنا وهذا  
تعليق لقوله وتسمى القران مع الاشارة الى وجه تسميته بفاتحة الكتاب كما اشار الى نفس التسمية  
ايضا في ضمن العنوان وتفصيله ان فاتحة النبي اوله فقيل انه في الاصل مصدر بمعنى الفتح كالكاذبة  
اطلقت على اول النبي تسمية للفعول بالمصدر لان الفتح متعلق به اوله وبواسطته متعلق بالمجمع  
هو الفتح اوله وان كانت كالباب بالنسبة الى العار فيكون اوله بهذا الاسم لان ما بعده وان  
متعلق به الفتح ايضا الا انه ليس واسطة في فتح المجمع وقيل صفة جعلت اسما لاول النبي اذ يرتبط  
الفتح بمجموعه هو كالباعث على الفتح فالاسناد مجازي كالاسناد الى الباعث وانما له تشبه بالفاعل  
مع انه يكون الاسناد صحيحا للاشارة الى معنى دقيق وهو انه وجه التسمية في المشبه بضمير اجتماع  
جنس العلية والمعلولة ضرورة ان متعلق الفتح بالمجمع وباسطته ليس الا كونه مفتوحا ومن هذا شين  
عدم حسن تشبيهه بالالة ايضا وانما اثنا تين التصوف في الاصل كالقطعة او لتقل من  
الوصفية الى الاستمية اذا قرر هذا فتقول اشار الاعم بقوله لانها مفتحة الى انه يجوز ان يكون فاتحة الكتاب

منقولاً من أصل المعنى ووجه المناسبة أن هذه السورة محل اقتراح القرآن ككتابة وتلاوة أي يتعلق  
الفتح بالجمع بواسطة فهو المفعول أو لا أو كالباعث على الفتح على ما عرفت وبقوله وسبأه أي أوّل  
جزء منه على الترتيب الوضعي والنزول أيضاً على رأي أنه يجوز أن يكون منقولاً بعد نقله إلى قول النبي  
وقوله فكانها أصله منسأوق أي يخرج من نشأ منه أي خرج نفعه على غير ترتيب اللغز يعني أنه لما كان  
أول جزء منه فهو كالأصل لما بعده في ابتداءه عليه في الترتيب الوضعي فيكون كاللغز بمعنى الأصل ولما كان  
مقتضى القرآن من حيث الكتابة والتلاوة فكانه منشأ ويخرج فيكون كاللام بمعنى الولد وأعلم أن الضمير  
المذكورين في قوله لأنها مقتضى ومبداه راجعان إلى القرآن بمعنى الجمع والضميرين المذكورين في قوله  
فكانها أصله ومنشأه راجعان إلى القرآن بمعنى البعض أي ما عدا الفاتحة في الكلام استخراجه قوله  
ولذلك أي ولكنّها مقتضى ومبداه أو كونها كالأصل تسمى أساساً ولا يدخل بشبهه بالنشأ في هذه  
التسمية قوله أو لأنها اشتملت على ما فيه الخبير يدان القرآن لكون المقصود منه معرفة المبدأ والمبدا  
وما به ينظم المعاني مع طوله وكثرة سورة وأما ما يرجع إلى ثلثة أبعاض بعضها ثناء وبعضه أمر ونهي  
وبعضه وعد ووعد وأما القصص والأمثال في كلامها وتمازها وفاتحة الكتاب مشتملة على الأفعال  
تأملها إجمالاً فإن قوله الحمد لله ذكر لجميع الآئمة إجمالاً وقوله إياك نعبد ذكر لجميع الأوامر والنهي  
اذ لا معنى لعبادة العبد تعالى إلا امتثال أوامر ونواهيه فكانه قيل إياك نعبد بأشكال وأمرك  
ونواهيك وقوله أنت عليهم غير العصور كذا ذكر وعد ووعد فإن الغاية تعالى في الآية فتأمل الجمع  
لما عدا عباده من اللذات الجسمانية والروحانية وعرضه يندرج فيه جميع عباداته فأنها ثمرات الغضب  
فهذه السورة الكريمة لا شأنا لها على تلك الأبعاض إجمالاً وصيرورتها مفصلة في آيات السورة شبه الأمر  
التي يندرج فيها الولد بلا ظهور تام ويظهر عند الاتصال منها وسبب هذا الوجه على أن نظم القرآن  
منقسم إلى الأقسام الثلاثة وإن الفاتحة مشتملة عليها فإن الثناء والأمر والنهي وبيان الوعد والوعيد  
إنما هو من قبيل الألفاظ والاشتمال ههنا اشتمال الكل على أجزاءه بخلاف الوجه الذي يتلوه فإنه  
بالنظر المعنوية قوله والتعبد بأمر قال الطيبي في الأساس معتدني فالان واعتدني أي صيرني  
كالعبد ووعدي بالثبات لخصه معنى التكليف وقوله بالأمر والنهي أي بالأمور والنهي ويجوز أن  
يكون البناء كافي في قوله كُتبت بالقلم والأمر والنهي على حقيقتها وفي الصحاح التعبد الاستعداد وهون  
تخذ عبداً وفي التاج التعبد بندك كرفق وللخل على هذا أولى إذ لا معنى للتشبيه ههنا قوله  
أو على جملة معانيه أي الأمر الجمل الذي يرجع إليه معانيه ويكون مقصوداً منها وقوله من الحكيم النظرية  
بيان معانيه والحكم جمع الحكمة بمعنى العلم والنظر في معناه الاعتقادية أي ما يقصد منه مجرد العلم بقرينة  
مقابلة العلية والآحكام العلية الفرغات التي يقصد منها العمل بما يتعلق بأفعال الجوارح أو بالأخلاق  
وقوله التي صفة محمّلة والمعنى أن معاني القرآن ما علوه يقصد من العلم فقط وأما أحكام يقصد منها العمل  
ومرجع جميعها إلى أمرين سلوكاً للظن في الحق اعتقاداً وعملاً والإطلاع المترتب على ذلك السلوك أعني  
مشاهدة ما في النشأة الثابتة من المراتب الروحانية والجسمانية المعززة للسعد واعتقاداً وفعالاً وإتيان  
المعززة للشتقاء أما اعتقاداً أو فعلاً وحاصله مكاشفة الملكوت واللاهوت فإن المراتب الثابتة

من الملكوت والروحانية من اللاهوت وهذه السورة الكريمة تشتمل على ذنوب الامرين فان  
سلوك الطريق المستقيم انما يتم بالذكر والفكر والعبادة الخالصة له وتفويض الامريه في جميع  
الاحوال والاهول ويتضمن جميع ذلك قوله الحمد لله رب العالمين الخ قوله واياك تستعين  
كما سيجي وقوله اهذبا الصراط المستقيم وان قوله انعت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين انما  
الى مراتب السعداء ومنازل الاشقياء على ما سيجي من ان المقسم عليهم من فوق للجمع بين العلم والعمل  
المغضوب عليهم من العصاة والضالون الجاهلون بالله والناظرون في هذا الكتاب بحسب رتب  
حل هذين الوجهين فقال بعضهم معنى قوله ولاها تشتمل على ما فيه تشتمل على اصول المعاني التي هي الملا  
يرد ان القران فما اشتمل عليه ايضا فلا وجه تخصيصه بهذا الاسم وكله اوفى قوله او على جملة معانيه  
كانها اخراية على مذهب الكوفيين والى الفهم وابن الدهان فانه يدخل فيه الدعاء والقص والمباح  
كالبايعات والمنالجات والمذريات ولا يرد عليه ما اورد على الوجه الاول من جلوه عن الاستعمال  
فلا يحتاج في الجواب الى التمام بيان انهما هما فانه بان يرجع جميعها الى التقيد بالامر والامر ورجع بعضها  
الى الترتيب والترتيب المقصود من الوعد والتعبد وان تلك الاحكام ليست الا لصلح نظام المعاش  
الذي روي لاجل العبادة الموقوفة عليه فتصويرة تلك الاحكام راجعة الى مقصودية التقيد والعزم  
الفصل الثاني في الرجوع الى الوعد والتعبد والتعبد والتعبد والتعبد والتعبد والتعبد والتعبد والتعبد  
الى التقيد فلا يكون مقصودا وهذا التوجيه كونه قاصرا اذ لم يتعرض فيه لجزء قوله التي هي سلوك الطريق  
المستقيم الخ كيف يصح جعله صفة لجملة معانيه بوجه ان قوله من انشاء على الله الخ لا يكون بياناً للكلية  
ما بل للفظ الاصول المقدر اذ ليس جميع المعاني المذكورة فيه نفساً انشاء والتعبد والتعبد والتعبد اللهم  
الان يرادها تصديق قلبه احد هذه الامور او يرجع اليه وان قوله او على جملة معانيه يكون اضراً بالنظر الى  
ذلك المقدر والاحتياج استعمال كلمة او الاضرب عما هو غير هذا كونه صريحاً في الرد على  
لغوه المقصود موجب للتقيد لا يجزى على هذا من له ذوق سليم وقول بعضهم المراد بانشاءه على ما  
فيها شتماله على عظم مقاصد يصح بيان كلمتها الظاهر في العم شتملة امور والآفاق القران ما  
اخرى كالنقص والاشغال وقوله على جملة معانيه الخ وجه آخر لتسمية ام القران اي لانها تشتمل على  
مجموعها ومحصلها وقوله من الحكم النظرية والاحكام العلية بيان بجملة معانيه وقوله التي هي سلوك الخ حصة  
بجملة او مجموع الحكم والاحكام على حذفت المضاف اي منيد لا الاحكام وحدها اذ سلوك الطريق المستقيم  
المشار اليه بقوله اهذبا الصراط كما يكون بالنظر الى الاعمال يكون بالنظر الى العقائد وكذا الاطلاع على  
مراتب السعداء للاقتداء ومنازل الاشقياء للاقتفاء المشار اليه بقوله صراط الذين انعت عليهم غير المغضوب  
عليهم لا يختص بالحكم النظرية فلا وجه للجمل على اللف والتشبيه بما غير مرتب ويرد عليه ان الازم من قوله اذ  
سلوك الطريق المستقيم المشار اليه بقوله اهذبا الاية ان تكون هذه السورة مشتملة على مفاد جملة الحكم  
والاحكام والمدعى بها مشتملة على نفسها وان الاطلاع المذكور اذا كان للاقتداء والافتاء يكون المنيد  
لسلوك الطريق المستقيم فلا وجه تذكر وجعله عن الحكم والاحكام وقال بعضهم سبى لوجع الاول على عمل  
مقاصد القران الشار وبيان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد وانتمال لغايتها باعتبار جميع الخ

وبني الشافعي على جعل مقاصد الحكم العملية ولا اشتمال للفاضة عليها باعتبار ما هو دعاء منها  
 فان المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم والى الحكمة النظرية ذكر السعداء والاشقياء ويرد عليه مع  
 قصده عن جعل قوله التي هي سلوك الطريق المستقيم ان يلزم ان يكون او على جملة معانيه سند  
 اذ يكفي ان يقال او من الحكم النظرية والاحكام العملية وان الصراط المستقيم لا يخصصه به بالحكمة  
 العملية وكذا الذكر السعداء والاشقياء ، بالنظرية وذلك ظاهر قوله والقافية والكافية بالنصب  
 عطف على السورة على ما في التفسير الكبير قوله كذلك اي لاشتمالها على ما فيه او على جملة معانيها فانها  
 لاشتمالها على مقاصد القرآن صارت واقية باوائها وكافية فيه ومحتوية على المعاني التي هي بمنزلة الكثر  
 اي الممال المدفون من حيث نفاستها واجمالها فيها وانما خصصنا الاشارة بالوجهين الاخيرين لان ما ذكر  
 اول من قوله لانها مفتوحة ومبداء وان كان يمكن اجراء في تسميتها بسورة الكثر بان يقال لما كانت مفتوحة  
 للقرآن الذي هو بمنزلة الكثر في النفاضة سميت بها لكن لا يجزى في تسميتها بالقافية والكافية وسوقها  
 يقتضي اشراك التثنية في وجه التسمية فن قال لذلك اي جميع ما ذكره قد خرج عن التسوق قوله والشكر  
 والدعاء الظاهر انه مجرور وروح يلزم العطف على جز العلم او حذف جز العلم والاخر جاز في مقام الالتماس  
 من الالتباس والاوجه ان يجعل يسمى عني بطلان قوله كان علما او لا لئلا يلزم ما ذكره ولا يرد على  
 استدلاله بقوله صلى الله عليه وسلم هي شفاعة لكل دار ان اللازم ان يصدق عليه هذا الاسم ولا يلزم  
 منه التسمية الا يرى انه يصدق على زيدان كاتب وليس مسيحه وانما فاصره عن المدعى لعدم افادة التسمية  
 بالشافعية قوله وتعليم المسئلة اي محل السؤال وهو الهداية والمصاف محذوف والمسئلة مصدر تسمى اي  
 تعليم طريق السؤال فان التسائل ههنا حمدا ولا تفرق في قوله فقد ذكر ان عبادي ليس الاله ولا استغناء الا  
 منه ثم سأل فقدم على قوله امور ايجس فقدمها عليه قوله والصلوة بالجملة لا يجوز النصب وان  
 كانت مسماة بالصلوة ايضا على ما روى ابو هريرة رضي الله عنه انه قال قال الله تعالى سميت الصلوة بغير  
 وبين عبد بن مفضل الحديث لان ما ذكره لا يكون وجه التسمية بها بالابتكاف بغيره بان يقال  
 لما كانت قرايتها واجبة واستحبة كان لها بالصلوة علاقة تامة من بين السور فكانها هي الصلوة قوله  
 لوجوب قراءتها فيها اي في كل الصلوة عند الشافعي وفي الاوليين عند ابي حنيفة ومن استحبابها في ذلك  
 الاخيرين عند ابي حنيفة ثم فقط بخلاف سائر السور اذ لا يوجب فيها ولا استحباب وحمله على التوزيع  
 موافقا لعبارة الكشاف لانها تكون فاصلة او مجزئة بها بان يحل الوجوب على القرنية كما هو عند الشافعية  
 والاستحباب على ما يقابل النقص فيشمل الواجب كما هو عند ابي حنيفة ومع كونه بعيدا عن الفهم يحتاج  
 الى جعل الواو في قوله واستحبابها بمعنى او قوله والشافعية والشافعية بالنصب عطف على مفعول يسير  
 كما يدل عليه صريح الحديث وفي الكشاف وسورة الشفا والشافعية ووجه الاستدلال ان ما دل  
 الحديث على ان فيها شفا من كل ذاء ومعلوم كونها سورة الشفا اطلق عليها اي سورة هي سب الشفا كما  
 اطلق عليها الشافعية لذلك قوله بالاتفاق اشار بذلك الى ان من قال انهاست آيات او ثمان الا  
 لا يثبت به قوله دون آيات فيه مسامحة لظهور ان الصلوة بدون الموصول والمضاف اليه بدون المضاف  
 لا يكون آية قوله والسبع المتأني على ما في صحيح البخاري عن ابي المعلى قال الحمد لله رب العالمين

هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته وعنا في هرة وفي الله عزه ام القرآن هي السبع المثاني  
 وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولقد آتيناك الآية قال هو فاتحة الكتاب وأعلم ان مقتضى قوله  
 ان كلمة من في قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني للبيان وان السبع المثاني والقرآن العظيم  
 عبارة عن الفاتحة والعطف من قبيل عطف بعض الصفات على بعض على ما في الطيبي والعلوي  
 بان قوله والقرآن العظيم مبتدأ محذوف الخبر والتقدير والقرآن العظيم ما بعدها علم فيخرج  
 البخاري للشيخ ابن حجر وخبره الذي أوتيته تكليف فاقال ألم في قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا  
 من المثاني والقرآن انه يجوز ان يكون من بعضه وعطف القرآن العظيم اما من عطف الكل على الجزء  
 او العام على الخاص فلعلمه باعتبار نظم الآية مع قطع النظر عن القرآنية قوله الا انهم من عند التسمية  
 استدلوا برفع ما يوتيه من ان كيف ذلك من جعل التسمية جزءا منها اي لفاتحة بحجتها من هه  
 من عند التسمية آية تامة وجعلت عليهم جزء آية ومنهم من عكس اي عدا نعت عليهم آية تامة والتسمية  
 جزء آية وانما لم ينعرض لمذهب الحنفية اذ لا خلاف في كونها سبع آيات عندهم ويمكن ان يقال المراد  
 بقوله ومنهم من عكس عدم جعل التسمية آية تامة سواء كانت حارضة او داخلية جزء آية يقتل من هه الحنفية  
 ايضا قوله وسنتي اختار هنا كون المثاني ما اخذ من التثنية بمعنى التكرير وضمها بكونها في الصلوة  
 والائتال ليكون وجه التسمية مخصصة بالفاتحة كما هو المتحسن وهي اما جمع مثني او مشاة على صيغة  
 المفعول لانه صفة آية او مثني على وزن مفعول ويجوز ان يكون جمع مثني محقق مثني مثني كما قالوا  
 في معنى انه محقق معنى ويجوز في تفسير قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني كونه ما اخذ من التثنية  
 ايضا لانه مثني عليه بالابتداء والاعجاز او مثني على الله بما هو اهله رعاية تعبير تفسيره حيث قال  
 هي الفاتحة والسبع الطوال واسباع القرآن قوله في الصلوة هذا اظهر ما في الكشاف والصحاح  
 تنحى في كل ركعة لاحياجهم الى تصحيح مفرقة او ارادة كل صلوة من كل ركعة او كل ركعة بالقياس الى الذي  
 وقام في المدارك من لانها تنفي في كل صلوة اذ مذهب المصنف جواز التنقل بركعة واحدة فلذا قال في الصلوة  
 اي في جنس قوله او في الايتال فيل تنفي المقدر ههنا بمعنى تثبت معتبر حكايته عن الحال الماضية  
 او يفيد تثبت فيكون من قبيل علفها تبا و ما باردا ولا يجي ان تسمية الله هذه السورة  
 بالسبع المثاني انما يستفاد من قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني فيكون واقعة قبل المخرج  
 وتكرار الترتول ليس الا بعدها فيكون المعنى على الاستعداد دون المضي وما ذكرنا بين فساد  
 ناقيل ان اطلاق المثاني عليه في هذه الآية باعتبار ما يؤيد والتسمية باعتبار ما كانت  
 قوله ان صح الحاشية الى ضعف القول بتكرار الترتول لانه خلاف الاصل ويستلزم كون الفاتحة  
 سورتين لان الظاهر ان تكرار الوحي الملقى يستلزم القرآنية كما في سورة الرحمن لان يقال انما يلزم  
 ذلك لو كان تر ولها فانما على انها سورة لم لا يجوز ان يكون لظهور تعظيمه وبقاء لزومه في الصلوة  
 بعد التحليل ايضا فلما جاز ان يكتب بسملة لتنازله مرة واحدة في مواضع سجدة فلم لا يجوز عكسه  
 قوله وقد صح انها مكية جملة مستقلة لبيان كونها مكية كما هو عادة في أوائل السور والاعتقوله  
 بوجه التسمية اصلا وادراج لفظ صح إشارة الى رد قول مجاهد من انها مدنية فقط قيل كل عالم

هفوة وهذه هفوة مجاهد في لقوله تعالى ولقد آتيناك سبعاً آخراً وورد عليه ان هذا انما  
يتم لو تعين ارادة الفاعل من المتاني وذلك غير مسلم بجواز ان يكون المراد بها السبع الطول  
والجوامع او اسباع القرآن ولو لم يفوز ان يكون المراد بها السبع الطول والجوامع النجوى  
بصيغة الماضي عن المستقبل للدلالة على تحقق وقوعها هو عادة في الاخبار اقول بعد تسليم تسميتها  
بالسبع المتاني لا وجه لمنع كونها مرادة من المتاني في الآية والقول يكون الماضي بمعنى المستقبل  
خلاف الظاهر لا يترك بلا ضرورة مع ان ايراد اللشم وكلمة قد ورد في معنى المنية على النبي صلى الله  
عليه وسلم وعطف ولا تمدت عينيك الى ما استغابته الآية بتأدي على كونها للفقير وهو مكي  
وفي بعض النسخ بالنص اى بالاش على ما روى عن ابن عباس هو الله عنها فان للوقوف في امثاله  
حكم المرفوع كذا في الاتقان وما قيل فان ما قبله وما بعده الى آخر السورة في حق اهل مكة فسيه  
بجث لانه ليس من النص في ثبوت بل هو استدلال بالمعقول على ان كون ما قبله وما بعده في حق اهل  
لا يستلزم كون الآية ميكية وهو ظاهر اعلم ان للناس في المكي والمدني ثلثة اصطلاحات  
اشهرها ان المكي ما تزل قبل الهجرة والمدني ما تزل بعد هاسواء تزل بمكة او بالمدينة عام الفتح  
او عام حجة الوداع او يسفر من الاسفار الثاني ان المكي ما تزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما تزل  
بالمدينة وعلى هذا بين الواسطة فما تزل بالاسفار لا يطلق عليه مكي ولا مدني الثالث المكي ما  
وقع خطا با لاهل مكة والمدني ما وقع خطا با لاهل المدينة كذا في الاتقان والمراد ههنا المعنى  
المشهور قوله من الفاعل اى جزئها وكذا من كل سورة عند الشافعي بمعنى اصح قوله وانما العجز  
لان الدليل على ما سبق انما ثبت جزئها من الفاعل وجزئها من غيرها انما ثبت بالقياس  
عليها اذ الفرق تحكم ولذا لم يقل بجزئها من الفاعل مع عدم جزئها من غيرها الا شذوذاً وقراء  
مكة منهم ابن كثير وصاحبه قبل ويزي وقراء الكوفية منهم حمزة وعاصم والكاظمي والمراد بقها انما  
ما عدا النبي حقيقته بقرينة ذكره منه بعد قوله وخالفهم قراء الخريف قالوا ليست من القرآن  
حتى قال مالك بولا ينبغي ان تقرأ في الصلوة لاسر ولا يجر الكذا في المعنى الشرفية وعطف ذلك  
على فقهاء المدينة من عطف الخاص على العام قوله ولم ينص الخ اى لم يصح ابوحنيفة بوشى  
من الاثبات والثغرى فظن من بعض مجتهديا كعدم الجهر بها في الفاعل وكراهة قراءتها في اول  
السورة عند ضمها بالفاعل انها ليست جزءا من السورة اى من الفاعل وكذا من كل سورة فاللام  
للعهد ووضع المظهر ووضع المضمير بعد العهد ومن جنس السورة فاللام للجنس وحمل اللام للا  
يؤم رفع الايجاب الكلى والمضمر السلب الكلى وبما ذكرنا لك ان دفع ما قبل ان عدم النص  
لا يصير سيبا لهذا الظن لانه ان اراد انه لا يصير سيبا انما نسلم لكن فاء التفرع لا يقتضى ذلك  
وان اراد انه لا يصير سيبا في الجملة ولو يضم امر آخر فلا نسلم ذلك فان عدم النص مع بعض مجتهديا  
يفيد الظن بذلك كما لا يخفى وللفضل في بوجه كلامك ركيكة فقلها واعلم ان الاحباب  
ابو حنيفة بعد القول بعد جزئها في ثبوت السور قولان احدهما قول الغدنا انها ليست  
من القرآن ايضا عند الصحيح ما ذهب اليه المتأخرون انها من القرآن ازلت للفصل بين السور

طالع  
في الدعوى  
رسالة

في اصطلاحات  
في الاثبات المكية  
والمدينة

وعبارة المصنف تشمل القولين فرس. وسئل محمد بن الحسن الخياط ما بين الدفتين كلام الله اي يدعي هذا  
في ذلك واشاره الى ضعف ما اشتهر من انها ليست من القرآن عند وهو انه سئل محمد بن الحسن  
الشيبي في لم يدعي حنيفه لو عن سئل جزي بن سفيان فقال ما بين الدفتين كلام الله اي يدعي هذا  
القدر من غير علم بالخبر فيه وعدها ومن غادته ان ما يقوله من غير نسبة الى نفسه او الى غيره من  
اقوال ابي حنيفة كما هو طريفه في اصوله الخمسة <sup>منها</sup> لنا احاديث اتم لولا في اثبات المطلب وهو  
من الفاتحة وفي نفي مذهب الخلفين المذكورين وهو انها ليست من القرآن مجمع امور ثلثة  
الاحاديث لاثبات الخبرية والاجماع والوفاق المذكورين لنفي مذهب الخلفين والدليل  
الاول وان كان سائر ما لاثبات القرآنية الا ان هذا الدليلين اقوى فانه مع ما قبل ان يروى  
الاجماع والوفاق ظاهر العطف على الحديث وهما لا يثبتان دعوى الخبرية <sup>منها</sup> ومن اجلها  
اختلف الخاتم اي لاجل الحديثين المذكورين اختلف الشافعية انها في الفاتحة وفي غيرها آية  
او بما بعدها اذ لا يمكن جمعها ولا يجري فيه التنجيد لاجل الالتماس في جميع كل مرة حديثا وما قيل  
انه يمكن التوفيق بانه في نزول آية وفي نزول بعضها لست لاتفق عليه الا بتوفيقه تعالى برده عليه  
انه يسلم ان يكون تكرار نزوله على انها قرآن فتكون الفاتحة سورين كالآيات المتكررة و  
اشارت بقرع الاختلاف مطلقا اي في تسمية الفاتحة سورين كالآيات المتكررة واشارت بقرع  
الاختلاف مطلقا اي في تسمية الفاتحة او غيرها على الحديثين المذكورين ان الاختلاف  
فيما عدلها متفرع على الاختلاف فيها فمن قال ان عبارة المصنف في بيان مذهب  
الشافعية مرفوعة فاصح حيث لم يفرق بين ما خرج من كل سورة آية مستقلة او بعض آية قد تفرقت عن  
اللغات لانه والاجماع على ان الخمر روي الطيبي في شرح الشكوك ان الصحابة رضي الله عنهم جعلوا بين  
الدينين القرآن الذي انزل الله سبحانه وتعالى على ربه صلى الله عليه وسلم من غير ان زادوا فيه  
او نقصوا منه شيئا باقفاق من جميع الحديث والمعنى ان الاجماع انعقد على ان ما ثبت بين  
الدينين باقفاق جميع الصحابة فهو كلام الله قطعاً وبسمة في اوائل السور ذلك بخلاف القراءة  
الشاذة فانها لعدم الاتفاق عليها يكون كلام الله قطعاً وبخلاف ما في اوائل السور يكون ما بعده على اذ  
الامام القرطبي وللخصم ان يمنع تحقق هذا الاجماع اذ ذكر في المقائق انه روى ان  
ابن مسعود يروي ما في كون الفاتحة والمعوذتين من القرآن لكن الحق عدم صحة تلك الرواية كيف وقد ذكر  
الفقهاء ان من انكر قرآنية المعوذتين او الفاتحة يكفره وبما ذكرنا اندفع ما يترجم  
من ان الاجماع انما انعقد على ان ما ثبت كونه بين دفتي المصاحف بالتواتر من قرآن يخرج القراءة  
الشاذة فانها ليست بقرآن ولذا لا يتعلق بها احكام من جهة حرمة القراءة للجنب صحة الصلوة ورحمة المصنف  
ان يقول المعترفوا ان كون القرآن كما صرح به في شرح مختصر الاصول لا مجرد تواتر ذلك الكلام ولا يتم  
التواتر بعنوان كونها قرآناً في تسمية اوائل السور نعم انه متحقق فيما وقع في سورة الفل ان من سليمان وانه  
بسم الله الرحمن الرحيم قوله والوفاق الخ اي الاتفاق على اثباتها في جميع المصاحف بخطها فلا  
نقض بما كتبت في اوائل السور ولو ثبتها في المصاحف الحديثة فقط وغيرها بالخط مع ما كتبت كل شخص